الحديث الضعيف

. تعريفه . أقسامه . حكمه . مظانه .

بقلم

د. زين بن محمد العيدروس

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي يخص من يشاء من عباده بما يشاء من جوده وكرمه، خصَّ أهل العلم بالاستقامة على المنهج السوي، فصاروا حُماة الدين الإلهي، وسلكوا المسلك النبوي، وبلّغوا أحاديث نبينا المهتدي، فهم ورثة الأنبياء، وهم القوم السعداء كيف وهم مصابيح الهدى ونجوماً بهم يُهتدى، فلهم الخير والجزاء، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه، أمّا بعد:

فإن لمعرفة أحكام الحديث أهمية لا يجهلها علماء الشريعة قاطبة، فضلاً عن أهل الحديث خاصة، إذ ليس الحديث الضعيف كالحديث الصحيح، فثمَّ بون واسع، وفرق شاسع، من حيث: رُواته، وتقويته، وحجيته.

وللعلماء مناهج في الاحتجاج بالحديث الضعيف، كلٌ منهم سلك مسلكاً، فمنهم ا لمتشدد، والمتساهل، والمتوسط، وذلك من أجل صيانة السنة النبوية من كل دخيل .

وقد اخترتُ أن يكون بحثي في الحديث الضعيف لما يأتي :

١. قلة البحوث المستقلة والمخصصة لأحكام الحديث الضعيف مطلقاً حسب اطلاعي .

٢. قلة من يكتب في الموضوع بنزاهة دون تعصب أو ميل لمذهب أو رأي .

٣ـ ولِمَا رأيتُ مَن يجعل الحديث الضعيف والموضوع في حكم واحد من حيث عدم الاحتجاج، دون تحقيق لِما كتبه أهل الفن وسلف الأمة .

وقد كتبتُ عن الحديث الضعيف بتوسّع، وهي رسالة الماجستير، وقد طبعت بمصر . دار البصائرـ بعنوان : (الحديث الضعيف وأثره في الأحكام دراسة تطبيقية في كتاب نيل الأوطار للشوكاني . العبادات والمعاملات .) ، فمن أراد التوسع فليرجع لها، وهذا بحث مختصر، كتبتُه قبل رسالة الماجستير المذكورة.

وقد قسمتُ البحث إلى مبحثين كالآتي :

المبحث الأول : مناهج المحدثين في تقوية الحديث الضعيف ، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : تعريف الحديث الضعيف لغةً واصطلاحاً .

المطلب الثاني : أقسام الحديث الضعيف .

المطلب الثالث : ما يتقوى من الحديث الضعيف وما لا يتقوى .

المطلب الرابع : تقوية الحديث الضعيف .

المبحث الثاني : العمل بالحديث الضعيف وضوابطه، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ونحوها .

المطلب الثاني : شروط العمل بالحديث الضعيف في الفضائل .

المطلب الثالث : العمل بالحديث الضعيف في الأحكام .

المطلب الرابع : مظان الحديث الضعيف .

الخاتمة .

هذا وقد بذلت قصارى جهدي، في هذا البحث المتواضع، وتحمّلت لأجله وقتاً ليس يسيراً ؛ إذ تتبعت مسائله المتفرقة في بطون أمهات كتب الحديث مع قلتها في مكتبتنا ، وحاولت استخراج النصوص من أصولها، لتطمئن النفس إليها .

وأسأل الله تعالى أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، ومقرباً إلى جنات النعيم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

بقلم

زين بن محمد بن حسين العيدروس

المكلا ـ حضرموت

المبحث الأول

المطلب الأول

تعريف الحديث الضعيف في اللغة و الاصطلاح

أ . تعريف الحديث لغةً واصطلاحاً :

الحديث لغةً : الجديد من الأشياء، و يقال ضد القديم ،و يستعمل أيضاً حقيقةً في الخبر.

قال صاحب القاموس (والحَديثُ: الجديدُ، والخَبرُ كالحدِّيثي)[١] ، وفي شرح القاموس: (فأمّا أحاديث النبي ﷺ فلا يكون واحدها إلا حديثاً، ولا يكون أُحدُوثةً...فقد خصّ الفراء الأُحدُثة بأنها تكون للمضحكات والخرافات،بخلاف الحديث وكذلك قال ابن هشام اللّخمي في شرح الفتح).[٢]

وقال الفرّاء : نُرى أن واحد الأحاديث أُحدوثة، ثم جعلوه جمعاً للحديث ، قال ابن برّي: ليس الأمر كما زعم الفرّاء؛ لأن الأحدوثة بمعنى الأعجوبة، يقال: قد صار فلانٌ أحدوثة ، فأمّا أحاديث النبي ﷺ فلا يكون واحدها إلا حديثاً، ولا يكون أحدوثة..[٣] ، ويجمع حديث على: أحاديث، على وزن أقاطيع .[٤]

الحديث اصطلاحاً : ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو وَصفٍ خِلقِيٍّ أو خُلُقِي، وكذا ما أُضيف إلى الصحابي أو التابعي، وقيل: الحديث ما جاء عن النبي ﷺ ، والخبر ما جاء عن غيره .[٥]

ب . تعريف الحديث الضعيف لغةً واصطلاحاً :

الضعيف لغةً : ضد القوة والمراد هنا الضعف المعنوي ،جاء في لسان العرب :(الضَّعْفُ والضُّعْفُ خلافُ القُوّةِ ، وقيل:الضعف بالضم في الجسد والضعف بالفتح في الرّأي والعقل ،وقيل هما معاً

---

[١] القاموس المحيط: مادة حدث، باب الثاء فصل الحاء(١/٢١٤).

[٢] تاج العروس:(١/١٢٣٥).

[٣] انظر : لسان العرب باب الثاء فصل الحاء (٢/١٣١).

٤ قواعد التحديث للقاسمي صـ٦١.

[٥] انظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر صـ٣٧.

جائزان في كل وجه)[١] ، وقال الإمام الزبيدي : (وضعَّفَ الحديث تضعيفاً:نسبهُ إلى الضَّعْفِ وهو مجازٌ نقله الجوهريُّ ولم يخصه بالحديث)[٢]. قوله: وهو مجاز؛ لأنه حقيقة يكون حسيّاً، وهنا الضعفُ معنوي؛ لأنه في الأبدان والأجسام .

اصطلاحاً: اختلف العلماء في تعريف الحديث الضعيف على النحو الآتي :

عرفه ابن الصلاح بأنه: ما لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن، وتبعه النووي على ذلك . [٣]

وعرفه الحافظ الذهبي بقوله : (ما نَقَص عن درجة الحَسَن قليلاً) .[٤]

وعرفه الأمير الصنعاني بأنه :ما لم تجتمع فيه صفات القبول .[٥]

وقد اعترض زين الدين العراقي تعريف ابن الصلاح، بأن ذكر الصحيح غير محتاج إليه في بيان الضعيف؛ لأن ما قصُر عن الحسن فهو عن الصحيح أقصر، وإن أجيب عن هذا الاعتراض بأنه لا يلزم من عدم وجود وصف الحسن عدم وجود وصف الصحيح ، إذ الصحيح بشرطه لا يسمى حسناً، فالترديد متعين .

وقد أجاب عن هذا الجواب الأمير الصنعاني بقوله :(والحق أن كلام المصنف . يعني ابن الصلاح . معترض ، وذلك أن كلامه يقتضي أن الحديث حيث تنعدم فيه صفة من صفات الصحيح يسمى ضعيفاً ،وليس كذلك ؛ لأن تمام الضبط مثلاً إذا تخلف صَدُقَ أن صفات الصحيح لم تجتمع ويسمى الحديث الذي اجتمعت فيه الصفات سواه حسناً لا ضعيفاً، وما من صفة من صفات الحسن إلا وهي إذا انعدمت كان الحديث ضعيفا، ...والمصنف اعترضه . أي زين الدين . بأنه لا يرد على ابن الصلاح ما أورده إلا بأحد أمرين : الأول أن يكون رأي ابن الصلاح أن كل صحيح حسن . والثاني . أو بأن يقوم على ذلك دليل قاطع، ولم يوجد أحد الأمرين كما أفاده قوله (وليس كذلك)أي ليس واحد من الأمرين موجوداً (وإنما هذا الكلام في اصطلاح أهل الأثر، ولم

---

[١] لسان العرب : مادة ضعف ،باب الفاء فصل الضاد (٢٠٣/٩) .

[٢] تاج العروس (٩٧٥/١) ،وانظر: القاموس المحيط: مادة ضعف، باب الفاء فصل الضاد (١٠٧٣/١).

[٣] انظر :علوم الحديث (٦٢)، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي (٩٠)

[٤] الموقظة(٣٣).

[٥] انظر: توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار :(٢٤٧/١).

يصطلحوا كلهم على أن كل صحيح حسن) هذا كلام جيد) ،[١] ثم بيّن أن رأي ابن الصلاح أن كل صحيح حسن، فيتم الاعتراض .

وقال الحافظ ابن حجر: (وما من صفة من صفات الحسن إلا وهي إذا انعدمت كان الحديث ضعيفاً، ولو عبّر بقوله :كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول لكان أسلم من الاعتراض وأخصر) .[٢]

فاتضح ممّا سبق: أن الاقتصار على صفات الحسن في تعريف الضعيف هو الأقرب، وأرى . والله تعالى أعلم . أن التعريف المختار والأولى للضعيف أن يقال : هو ما فقد بعض شروط القبول، أو ما فقد صفة أو صفات القبول؛ لأن من الألفاظ المستعملة عند أهل الحديث في المقبول : الصالح والمشبه ونحوهما مما يطلقان على ما يقارب الحسن،[٣] فلا يشملهما تعريف الضعيف ، ثم رأيت الدكتور نور الدين عتر عرَّف الضعيف بأنه: ما فقد شرطاً من شروط الحديث المقبول، واستحسن ذلك .[٤]

المطلب الثاني

أقسام الحديث الضعيف

الحديث الضعيف له أقسام كثيرة أوصلها بعضهم إلى ثلثمائة وإحدى وثمانين،[٥]وقسّمها شيخ السيوطي شرف الدين المناوي إلى مائة وتسع وعشرين قسماً، باعتبار العقل ،وإلى واحد وثمانين قسماً، باعتبار إمكان الوجود وإن لم يتحقق وقوعها كما قال السيوطي [٦] وقسمه أبو حاتم بن حبان البستي إلى خمسين قسماً إلا واحداً، قال السيوطي : (قال شيخ الإسلام :ولم نقف عليها)[٧] ، ولعل ابن حبان من أوائل من قسّم الضعيف، وقد قسم ابن الصلاح وغيره، الضعيف باعتبار فقد صفة من صفات القبول الستة وهي :١- الاتصال ٢ - والعدالة ٣- والضبط ٤- والمتابعة

---

[١] توضيح الأفكار (١/٢٤٦.٢٤٧).

[٢] النكت على كتاب ابن الصلاح(١/٣٢١).

[٣] انظر: تدريب الراوي (٨٩).

[٤] منهج النقد في علوم الحديث(٢٨٦).

[٥] انظر : التقريرات السنية شرح المنظومة البيقونية(١٧).

[٦] انظر :تدريب الراوي (٩٠).

[٧] المصدر السابق.

في المستور ٥. وعدم الشذوذ وعدم العلة ٦. وباعتبار فقد صفة مع صفة أخرى تليها أو لا ، أو مع أكثر من صفة إلى أن تفقد الستة .

وللحافظ ابن حجر ضابطٌ في تلخيص تقسيم الضعيف وأسبابه وهو: أن قيد الأوصاف راجع إلى أمرين (الأول) إلى ما فيه راويه طعن (والثاني) إلى ما في سنده سقط .[١]

وقد ذكر الحافظ العراقي اثنين وأربعين قسماً باعتبار الانفراد والاجتماع وهي باختصار كالآتي: ١. المنقطع .٢المرسَل الذي لم يُجبَر .٣مرسَلٌ في إسناده ضعيف .٤. منقطع فيه ضعيف .٥مرسل فيه مجهول .٦. منقطع فيه مجهول .٧. مرسل فيه مغفَّلٌ كثيرُ الخطأ وإن كان عدلاً .٨. منقطع فيه مغفل .٩. مرسَل فيه مستورٌ ولم ينجبر بمجيئه من وجه آخر .١٠. منقطع فيه مستور ولم يجيء من وجه آخر .١١مرسَلٌ شاذٌ .١٢. منقطع شاذ .١٣. مرسَل معلَّل .١٤. منقطع معلَّل .١٥. مرسَلٌ شاذ فيه عدلٌ مغفل كثير الخطأ .١٦منقطع شاذ فيه مغفل كذلك .١٧مرسل معلَّل فيه ضعيف .١٨. منقطع معلَّل فيه ضعيف .١٩. مرسل معلل فيه مجهول .٢٠. منقطع معلَّل فيه مجهول .٢١. مرسل معلَّل فيه مغفل كذلك .٢٢. منقطع معلَّل فيه مغفل كذلك .٢٣. مرسلٌ معلل فيه مستور ولم يَنجبر .٢٤. منقطع معلَّل فيه مستور كذلك .٢٥. مرسل شاذ معلَّل .٢٦. منقطع شاذّ معلَّل .٢٧. مرسَل شاذ معلّل فيه مغفل كثير الخطأ .٢٨. منقطع شاذ معلّل فيه مغفل كذلك .٢٩. ما في إسناده ضعيف .٣٠. ما فيه مجهول .٣١. ما فيه ضعيفٌ وعلّة .٣٢. ما فيه مجهول وعلّة .٣٣. شاذٌ معلّل فيه عدلٌ مغفل كثير الخطأ .٣٤. ما فيه مغفلٌ كثير الخطأ .٣٥. شاذ فيه مغفل كذلك .٣٦. معلل فيه مغفل كذلك .٣٧. شاذ معلل فيه مغفل كذلك .٣٨. ما في إسناده مستورٌ لم تُعرف أهليته ولم يرد من وجه آخر .٣٩. معلّل فيه مستور كذلك .٤٠. الشاذ .٤١. الشاذ المعلل .٤٢. المعلّل .[٢]

وتتفاوت درجات الحديث الضعيف في الضَّعف، بحسب بُعدِه من شروط القبول، وبحسب شدة ضعف رواته وخفته .[٣]

ومن الضعيف ما له لقب خاص :كالمقلوب والمعلل والمضطرب والمنقطع والمعضل والمنكر والشاذ، وقد أدرج العلماء الموضوع ضمن أنواع الضعيف .قال الحافظ العراقي : (اعلم أن

---

[١] انظر :نزهة النظر(٧٧).

[٢] انظر : شرح ألفية الحديث للعراقي(١/١١٢) .

[٣] انظر : تدريب الراوي (٩٠) .

الحديث الموضوع شر الأحاديث الضعيفة، وما ذكره هناك هو الصواب أن شر أقسام الضعيف الموضوع ؛ لأنه كذب بخلاف ما عُدِم فيه الصفات المذكورة، فإنه لا يلزم من فقدها كونه كذباً)[١].

وعَدُّ الموضوع من الأقسام هو بالنظر إلى زعم قائله، وإلا فليس حديثاً أصلاً.

(تتمه) الحديث المضعَّف :

أفرد هذا النوع الحافظ ابن الجوزي وعرّفه: بأنه الذي لم يجمع على ضعفه، بل فيه تضعيف لبعض أهل الحديث في سنده أو متنه، وفيه تقوية من آخرين، وهو أعلى مرتبة من الضعيف. قال الحافظ السخاوي :(ومحل هذا إذا كان التضعيف هو الراجح أو لم يترجح شيء، وإلا فيوجد في كتب ملتزمي الصحة حتى البخاري ما يكون من هذا القبيل أشياء .[٢]

وقد فرق العلامة التهانوي بين الضعيف والمضعَّف بأن الأول لا يُحتَجُّ به في الأحكام غير الفضائل ، والثاني يحتج به ، وهذا يفهم من قول الحافظ السخاوي .[٣]

يرى الدكتور نور الدين عتر أن الأولى عدم إفراد هذا النوع وهو ما درج عليه جمهور المحدثين وسبب هذا أنه لا يرى أن المضعف أعلى مرتبة من الضعيف المجمع عليه على إطلاقه، ويقول: (لأنه قد يترجح التضعيف، ويكون أشد جرحاً مما أجمع على ضعفه، كما إذا فُسر بجارح مفسق، وصح ثبوت ذلك عنه ثبوتاً مؤكداً، فإنه أشد مما أجمع على ضعفه؛ لسوء حفظ راويه) .[٤] ويجاب على ذلك أن التضعيف إن ثبت وكان بسبب فسق الراوي فلا نزاع فيما قال، إنما الكلام فيمن لم يكن تضعيفه بسبب فسق أو اتهام بكذب. وأما إذا كان التضعيف بغير ذلك، فقد تختلف أنظار المحدثين فيه.

وقد نقل الحافظ السيوطي عن ابن الجوزي أبياتا في الحديث المضعف وهي:

ثمّ مُضَعَّفٌ وذاكَ مَا وَرَد فيه لبعضٍ ضعفُ متنٍ أوسَنَد

لَم يُجمِعُوا فيهِ علَى التَّضعيفِ وَدُون هذا رُتبَةُ الضَّعيف

---

[١] التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح (٦٣).

[٢] فتح المغيث(١/١٠١).

[٣] انظر :قواعد في علوم الحديث (١٠٨).

[٤] منهج النقد(٢٩٨.٢٩٩).

وهُـوَ الـذي وَلَـو علَـى ضـعفٍ حصـل وقَبـلُ مَـا لم يكُـن لِلحُسـنِ وَصَـل[١]

المطلب الثالث

ما يتقوى وما لا يتقوى من الحديث الضعيف

الحسن لذاته ليس رجاله ضعفاء ولا مجاهيل ، والحسن لغيره في رجاله الضعفاء وغيرهم، لكن لا يكون في إسناده مُتهم بالكذب، ولا يكون شاذاً ويُروى من غير وجه[٢] . فلهذا فإن الحديث الضعيف الذي لم يكن راويه مُتهماً بالكذب أو لم يكن شاذاً فإنه يرتقي إلى الحسن لغيره إن جاء من وجه آخر مثلاً ، قال ابن رجب الحنبلي :(الحديث الذي يرويه الثقة العدل، ومن كثر غلطه، ومن يغلب على حديثه الوهم إذا لم يكن أحد منهم متهماً كلُّه حسن ، بشرط أن لا يكون شاذاً مخالفاً للأحاديث الصحيحة، وبشرط أن يكون معناه قد روي من وجوه متعددة) .[٣]

فلهذا قسم أهل الحديث الضَّعفَ في الحديث على قسمين :

(**الأول**) ما ينجبر ويزيل ضعفه بتعدد الطرق، وذلك إذا كان ضَعفُه ناشئاً من سوءِ حفظ راويه، مع كونه من أهل الصدق والديانة، فإذا رأينا ما رواه أنه قد جاء من وجهٍ آخر، عرفنا أنه مما قد حفظه ولم يختَلَّ فيه ضبطه وكذلك إذا كان ضعفه من حيث الإرسال زال بنحو ذلك من وجه آخر .

(**الثاني**) ما لا ينجبر ولا يزول ضعفه بتعدد الطرق، لفسق الراوي أو كذبه كالضَّعف الذي ينشأ من كون الراوي متَّهماً بالكذب، فإن الجابر لا يقوى على زوال تلك التهمة، أو كون الحديث شاذاً.[٤] ، قال السيوطي:(نعم يرتقي بمجموع طرقه عن كونه منكرا أو لا أصل له، صرّح به شيخ الإسلام . ابن حجر . قال: بل ربما كثرت الطرق حتى أوصلته إلى درجة المستور السيئ الحفظ، بحيث إذا وجد له طريق آخر فيه ضعف قريب محتمل ارتقى بمجموع ذلك إلى درجة الحسن)[٥].

---

[١] انظر: البحر الذي زخر شرح الفية الأثر(١٣١٦/٣) .

[٢] انظر :العلل للترمذي مع شرح ابن رجب (١/ ٢١٤) .

[٣] المصدر السابق .

[٤] انظر :تدريب الراوي(٨٩) ، توضيح الأفكار(١٩٢/١) ، ظفر ا لأماني بشرح مختصر الجرجاني(١٧٢).

[٥] تدريب الراوي(٨٩).

وقد لخص الإمام ابن الصلاح ما تقدم مع فوائد نفيسة فقال:(ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت فمنه: ضعف يزيله ذلك بأن يكون ضعفه ناشئاً من ضعف حفظ راويه، مع كونه من أهل الصدق والديانة، فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا أنه مما قد حفظه، ولم يختل فيه ضبطه له. وكذلك إذا كان ضعفه من حيث الإرسال زال بنحو ذلك كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ؛ إذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر، ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك؛ لقوة الضعف، وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهماً بالكذب أو كون الحديث شاذاً، وهذه جملة تفاصيلها تدرك بالمباشرة والبحث فاعلم ذلك، فإنه من النفائس العزيزة والله أعلم) .[١]

وهـــذه أمثلـــة ونمـــاذج مـــن الأحاديـــث لهـــذين القســـمين :

أ . فمن الأمثلة على القسم الأول وهو مما ينجبر حديث:(لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة)[٢]، وفي الحديث محمد بن عمرو بن علقمة، قال الحافظ السيوطي عنه: (من المشهورين بالصدق والصيانة، لكن لم يكن من أهل الإتقان ،حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه، ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته،فحديثه من هذه الجهة حسن، فلما انضم إلى ذلك كونه روي من آخر حكمنا بصحته ..) .[٣]

ومن هذا القسم حديث ابن عمر رضي الله عنهما في سد الأبواب إلا باب علي رضي الله عنه، وقد رواه الإمام أحمد من رواية وكيع عن هشام بن سعد عن عمر بن أسيد عن ابن عمر رضي الله عنهما، وفيه ((ولقد أُوتي ابن أبي طالب ثلاث خصال، لأَن تكون لي واحدة منهن أحب إليّ من حمر النعم :زوّجه رسول الله ﷺ ابنته وولدت له، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد ، وأعطاه الراية يوم خيبر))[٤]، قال الأمير الصنعاني :(ورواته ثقات، إلا أن هشام بن سعد قد ضعف من قبل حفظه، وأخرج له مسلم، فحديثه في رتبة الحسن، لاسيما مع ما له من الشواهد). ثم ذكر شواهداً كثيرة على الحديث ثم قال

---

[١] علوم الحديث مع التقييد والإيضاح(٥٢)

[٢] رواه الترمذي ك:الطهارة باب: السواك، ح(٢٢)وقال الترمذي (وحديث أبي هريرة إنما صح، لأنه قد روي من غير وجه) (٣٤/١)

[٣] تدريب الراوي(٨٨)

[٤] رواه أحمد في مسنده ح(٤٧٩٧)،(٢٦/٢)

ـ:(فهذا الحديث قد كان في رواته ضعف بسوء الحفظ فجاء من طرق كثيرة أزال ذلك الضعف ...)[١]

وقال الحافظ ابن حجر بعد رده على ما ادعاه ابن الجوزي أن الحديث من وضع الرافضة، وبعد ذكره لطرقه: (فهذه الطرق المتظاهرة من روايات الثقات تدل على أن الحديث صحيح دلالة قوية وهذه غاية نظر المحدث وأما كون المتن معارضاً للمتن الثابت في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري فليس كذلك ولا معارضه بينهما بل حديث سد الأبواب غير سد الخوخ، لأن بين علي بن أبي طالب كان داخل المسجد مجاوراً لبيوت النبي ﷺ...)[٢] .

ب . ومن أمثلة القسم الثاني مما لا ينجبر حديث (لا مهر دون عشرة دراهم) .[٣]

وقد نقل الإمام اللكنوي أقوال أهل الحديث في الحديث، ثم قال:(والذي يظهر لي هو أن هذا الحديث من القسم الثاني، فإنّ رُواته كلهم ضَعيفون جداً .وبعضهم متهمون بالوضع والكذب)، فلا يترقى من الضعفِ إلى الحُسن وإن تعدَّدت طُرُقهِ، ولهذا قال الإمام أحمد: سمعت سفيان بن عيينة يقول: لم نجد لهذا ، أي تقدير المهر بعَشَرةٍ أصلاً،حكاه عنه السخاوي في المقاصد الحسنة) ،[٤] ومن أمثلته أيضاً حديث:(مَن حفظ على أُمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله فقيها وكنت له يوم القيامة شافعاً وشهيداً) .[٥]

قال الإمام النووي:(واتّفق الحفّاظ على أنه . أي الحديث المتقدم . حديث ضعيف وإن كثرت طرُقه)[٦] .

وقال الإمام ابن الجوزي بعد أن ذكر طرق كثيرة لهذا الحديث وبين عللها : (وقد بنا على هذا الحديث الذي بينا علله جماعة من العلماء ، فصنف كل منهم أربعين حديثاً، منهم من ذكر فيها

---

[١] توضيح الأفكار (١/١٩٠.١٩١)

[٢] القول المسدد (١٨)

[٣] رواه الدار قطني ك:النكاح ،باب : المهر ح(١١) وقال (مبشر بن عبيد متروك الحديث، أحاديثه لا يتابع عليها)(٣/٣٤٤) نقل ابن عدي عن الإمام أحمد أن أحاديثه أحاديث موضوعة كذب ،وعن البخاري منكر الحديث ثم قال : (ومبشر هذا بين الأمر في الضعيف)الكامل في الضعفاء (٦/٤١٩.٤١٨).

[٤] ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني(١٧٤) .

[٥] رواه البيهقي بهذا اللفظ في شعب الإيمان ح(١٧٢٦)وقال (هذا مشهور فيما بين الناس، وليس له إسناد صحيح)(٢/٢٧٠) .

[٦] متن الأربعين النووية مع شرح ابن دقيق العيد (١٧) .

الأصول ومنهم من قصر على الفروع ...وقد ذكر جماعة منهم ثم قال : وخلق كثير وأكثرهم لا يعرف علل الحديث، فإن قد ذكرنا عن الداراقطني أنه قال : لا يثبت منها شيء، ومنهم قد تسامح بعد العلم لحث على خير)[١].

المطلب الرابع

تقوية الحديث الضعيف

هناك قرائن تقوي الحديث الضعيف وترفعه عن مرتبته فيعمل به في الأحكام الشرعية، وللعلماء من أهل الحديث مناهج مختلفة في قبول الحديث، والحكم عليه بحسب ما أداه اجتهادهم، ولا يجوز رميهم بالقصور وهم الجهابذة المتخصصون، بل علينا أن ننصفهم فلكلٍ وجهته .

قال الإمام ابن دقيق العيد في كتابه الإلمام :(وشرطي فيه أن لا أورد إلا حديث من وثقه إمام من مزكي رواة الأخبار، وكان صحيحاً على طريقة بعض أهل الحديث الحفاظ، أو أئمة الفقه النظّار، فإنّ لكل منهم مغزى قصده وسلكه وطريقاً أعرض عنه وتركه، وفي كل خير)[٢]، فلم يشترط من يروي عنه أن يكون حديثه صحيحاً باتفاق، ولكنه أخذ ببعض من صححه؛ لكي لا يحجر واسعاً، ولا يغلق باب الأخذ بالحديث لأمور تقويه عند بعض أهل الحديث .

فمن مناهج أهل الحديث في تقوية الحديث الضعيف ما يأتي :

١. كثرة طرق الحديث إن كان راوي الضعيف سيء الحفظ أو نحوه .

٢. إذا تلقاه الناس بالقبول وعملوا به .

٣. إذا عضد باتصال .

٤. إذا عمل بموافقته شاهد صحيح أو ظاهر القرآن الكريم .

٥. إذا اجتمعت الأمة على تصديقه بأن اشتهر عند أئمة الحديث بغير نكير منهم .

وهذه نصوصٌ للعلماء من أهل هذا الفن ورجاله تؤيد ما تقدم، من تقوية الحديث الضعيف بالمذكورات .

---

[١] العلل المتناهية (١/١٢٩.١٢٨) .

[٢] الإلمام بأحاديث الأحكام :(١/٤٧) .

١ . قال الحافظ الخطيب: (وقد يستدل أيضاً . أي للخبر الذي يعلم صحته . على صحة الخبر: بأن يكون خبراً عن أمر اقتضاه نص القرآن أو السنة المتواترة، أو اجتمعت الأمة على تصديقه، أو تلقته الكافة بالقبول، وعملت بموجبه لأجله) .[١]

٢ . وقال الحافظ الحجة ابن حجر: (من جملة صفات القبول التي لم يتعرض لها شيخنا . يريد الحافظ العراقي في منظومته وشرحها . أن يتفق العلماء على العمل بمدلول حديث، فإنه يقبل حتى يجب العمل به، وقد صرح بذلك جماعة من أئمة الأصول ، ومن أمثلته قول الشافعي رحمه الله: (وما قلت من أنه إذا غير طعم الماء وريحه ولونه يروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، من وجه لا يثبت أهل الحديث مثله، ولكنه قول العامة، لا أعلم منهم فيه خلافاً)وقال في حديث(لا وصية لوارث): لا يثبته أهل العلم بالحديث، ولكن العامة تلقته بالقبول وعملت به ، حتى جعلته ناسخاً لآية الوصية للوارث) .[٢]

٣ . وقال الحافظ السخاوي : (يمكن التمسك بظاهر تعريف ابن الجوزي للحسن وقوله متصلاً به ويصلح للعمل به في إلحاق الحسن لغيره بذلك في الاحتجاج وهو كذلك لكن فيما تكثر طرقه ولذلك قال النووي رحمه الله في بعض الأحاديث: وهذه وإن كانت أسانيد مفرداتها ضعيفة فمجموعها يقوي بعضه بعضاً ويصير الحديث حسناً ويحتج به وسبقه البيهقي في تقوية الحديث بكثرة الضعيفة وظاهر كلام أبي الحسن بن القطان يرشد إليه، فإنه قال: هذا القسم لا يحتج به كله بأن يعمل به في فضائل الأعمال، ويتوقف عن العمل به في الأحكام إلا إذا كثرت طرقه، أو عضده اتصال عمل موافقه شاهد صحيح أو ظاهر القرآن واستحسنه شيخنا . يعني الحافظ ابن حجر .) .[٣]

٤ . وقال الحافظ السيوطي: (وكذا ما اعتضد بتلقي العلماء له بالقبول، قال بعضهم : يحكم للحديث بالصحة إذا تلقاه الناس بالقبول وإن لم يكن له إسناد صحيح . قال ابن عبد البر في الاستذكار : لما حكى عن الترمذي أن البخاري صحح حديث البحر (هو الطهور ماؤه)[٤] وأهل

---

[١] الكفاية(١/١٧) .

[٢] النكت على كتاب ابن الصلاح (١/ ٣٢٣) .

[٣] فتح المغيث شرح الفية الحديث : (١/٧١) .

[٤] رواه أبو داوود ك:الطهارة باب:الوضوء بماء البحر ح(٨٣)،(١/٦٩)،والنسائي ك:المياه باب:الوضوء بماء البحر ح(٥٩)،(١/٥٠)، وابن ماجه ك:الطهارة باب:الوضوء بماء البحر ح(٣٨٦)ن١/١٣٦)،والترمذي ك:الطهارة

الحديث لا يصححون مثل إسناده، لكن الحديث عندي صحيح؛ لأن العلماء تلقّوه بالقبول. وقال في التمهيد : روى جابر عن النبي ﷺ:(الدينار أربعة وعشرون قيراطاً) قال: وفي قول جماعة العلماء وإجماع الناس على معناه غني عن الإسناد فيه .[١] وقال الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني: تعرف صحة الحديث إذا اشتهر عند أئمة الحديث بغير نكير منهم. و قال نحوه ابن فُورك، وزاد : بأن مثّل ذلك بحديث :(في الرِّقة ربع العشر وفي مائتي درهم خمسة دراهم) .[٢] وقال أبو الحسن بن الحصّار في تقريب المدارك على موطأ مالك : قد يعلم الفقيه صحة الحديث إذا لم يكن في سنده كذاب بموافقة آية من كتاب الله تعالى، أو بعض أصول الشريعة، فيحمله ذلك على قبوله والعمل به) .[٣]

٥ . وحتى ابن القيم لا يمنع من الأخذ بالحديث الضعيف ما دام أن القرآن يعضده ، وعليه العمل فقال: (وحديث ابن عباس رضي الله عنهما المتقدم . (إنما الطلاق لمن أخذ بالساق)[٤] . وإن كان في إسناده ما فيه، فالقرآن يعضده ، وعليه عمل الناس) .[٥] وما يعضده من القرآن كقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾[٦] ، وقوله:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾ ،[٧] فإن فيهما إسناد الطلاق إلى الرجل لا إلى المرأة ، وهذا يوافق الحديث.

وقال ابن القيم أيضاً بعد ذكره لحديث تلقين الميت في قبره وتضعيفه: (فهذا الحديث وإن لم يثبت فاتصال العمل به في سائر الأمصار والأعصار من غير إنكار: كافٍ في العمل به) .[٨]

باب:ما جاء في ماء البحر ح(٦٩)، (١/١٠٠)وقال:هذا حديث صحيح ،قال الحافظ ابن حجر:(وقد حكم بصحة جملة من الأحاديث لا تبلغ درجة هذا . الحديث . ولا تقاربه ..) ثم ذكر من صححه .تلخيص الحبير (١/١٠) .

[١] انظر : التمهيد(٢٠/١٤٥) .

[٢] رواه البخاري ك:الزكاة ،باب:أول كتاب الزكاة ح(٧٠٣٨) دون زيادة وفي مائتي درهم خمس دراهم . (٤/٨٥) .

[٣] تدريب الراوي : (٣٤) .

[٤] رواه ابن ماجه ك: النكاح باب: طلاق العبد ح(٢٠٨١) وفي الزوائد : في إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف.(١/٦٧٢).

[٥] زاد المعاد:(٥/٢٥٤).

[٦] البقرة :٢٣١ .

[٧] الطلاق :١ .

[٨] الروح (١٣).

وقد كتب الشيخ المحقق عبد الفتاح أبو غده بحثاً جيداً في العمل بالحديث الضعيف إذا تلقاه الناس بالقبول وعملوا به وضمنه آخر الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة للكنوي،[١] فأفاد وأجاد وجمع أقوال أهل العلم، وذكر من لم نذكرهم كالعلامة حسين محسن الأنصاري اليماني ، والإمام الكمال بن الهُمام ، وإبراهيم الشبرخيتي المالكي ، ومحمد أنور شاه الكشميري وغيرهم ، وذكر أمثلة ونماذج من الأحاديث على ما تقدم .

(تتمة) إذا انعقد الإجماع على حديث ضعيف هل ينقلب صحيحا ؟

المشهور عند المحدثين أنه يبقى على حاله، والعمدة عندهم في هذا الباب هو حال الإسناد فقط[٢].

المبحث الثاني :العمل بالحديث الضعيف وضوابطه

المطلب الأول

العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال

الحديث الضعيف ليس مقطوعاً بأنه كذب في نفس الأمر، بل هناك احتمال مرجوح لصدق راويه ومطابقته للواقع ، فالحديث الضعيف الذي لم يشتد ضعفه بأن كان راويه سيء الحفظ أو كثير غلطه و نحو ذلك ممن لم يكن كذاباً أو متهماً به، فإنه لا يعني أنه أخطأ قطعاً بل يحتمل أن يكون قد أصاب لأمانته .

قال الإمام ابن الصلاح : (إذا قالوا في حديث أنه غير صحيح، فليس ذلك قطعاً بأنه كذب في نفس الأمر ، إذ قد يكون صدْقاً في نفس الأمر وإنما المراد به: أنه لم يصح إسناده على الشرط المذكور) .[٣]

وقد أوضح ما قاله ابن الصلاح الدكتور نور الدين عتر ضمن كلامه على الضعيف بقوله : (ضعف الحديث بسبب سوء حفظ الراوي وغلطه مع صدقه وأمانته، فإنه لا يعني أنه قد أخطأ فيه حتما، بل يحتمل أن يكون قد أصاب، لكن لما طرأ هذا التخوف القوي من وقوع الخطأ فيه حكمنا عليه بالرد. كذلك ضعف الحديث بسبب فقد الاتصال؛ فإنه ضعف للجهالة بحال

---

[١] آخر كتاب الأجوبة الفاضلة (٢٢٨.٢٣٨) .

[٢] انظر : التعليقات الحافلة على الأجوبة الفاضلة ،لأبي غدة (٢٣٧) .

[٣] علوم الحديث مع التقييد والإيضاح(٢٦) .

الواسطة المفقودة، فيحتمل أن يكون من الثقات وأن يكون من الضعفاء ، وعلى فرض أنه ضعيف فإنه يحتمل أن يكون أخطأ فيه أو حرفه ...فأخذ المحدثون بعين الاعتبار احتمال الاحتمال، وجعلوا ذلك قادحاً في قبول الحديث، وذلك غاية ما تكون عليه الحيطة المنهجية في النقد العلمي).[١]

ويمكن أن نذكر حاصل مذاهب العلماء في العمل بالضعيف مطلقاً على سبيل الإجمال، ثم نفصّل القول على العمل بالضعيف في الفضائل ونحوها فنقول :

للعلماء في العمل بالحديث الضعيف ثلاثة مذاهب :

(الأول) العمل به مطلقاً في الحلال والحرام والفرض والمندوب بشرط أن لا يوجد غيره، وهو المشهور عن الإمام أحمد بن حنبل وأبي داود وغيرهما ، وسيأتي تفصيل العمل بالضعيف في الأحكام وتوثيق نسبته .

(الثاني) استحباب العمل به في فضائل الأعمال ونحوها، وهو مذهب جماهير العلماء وهذا ما سنبينه بشروطه .

(الثالث) لا يجوز العمل به مطلقاً لا في فضائل الأعمال ولا في الحلال والحرام، وينسب هذا القول لأبي بكر بن العربي ولم يصح عنه، ونُسب عن جماعة، وصح عنهم خلافه كما سيأتي تحريره .[٢]

أقوال العلماء في استحباب العمل بالحديث الضعيف في الفضائل

نصَّ جماهير أهل العلم باستحباب العمل بالحديث الضعيف في الفضائل دون العقائد والأحكام بشروطه فمنهم:

١ . قال الحافظ الخطيب : (باب التشدد في أحاديث الأحكام والتجوز في فضائل الأعمال : قد ورد عن غير واحد من السلف أنه لا يجوز حمل الأحاديث المتعلقة بالتحليل والتحريم إلا عمّن كان بريئاً من التهمة بعيداً من الظنة، وأما أحاديث الترغيب والمواعظ ونحو ذلك ، فإنه يجوز كتبها عن سائر المشايخ، أخبرنا أبو سعد الماليني قال أنا عبد الله بن عدي قال ثنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل الغزي قال : ثنا أبي قال ثنا رواد بن الجراح قال : سمعت سفيان الثوري يقول: لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم، الذين يعرفون الزيادة والنقصان، فلا

---

[١] منهج النقد في علوم الحديث (٢٨٦،٢٨٧) .

[٢] انظر: الأجوبة الفاضلة(٥٠) ،وقواعد التحديث القاسمي (١٦٤) ، ومنهج النقد(٢٩١) .

بأس بما سوى ذلك من المشايخ، ..ثم ذكر بسنده عن أحمد قوله : إذا روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحلال والحرام والسنن والأحكام تشددنا في الأسانيد، وإذا روينا عن النبي ﷺ في فضائل الأعمال وما لا يضع حكماً ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد...)[١].

٢ . وقال الحافظ النووي : (ويجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد، ورواية ما سوى الموضوع من الضعيف، والعمل به من غير بيان ضعفه في غير صفات الله والأحكام كالحلال والحرام، و مما لا تعلق له بالعقائد والأحكام) ،[٢] وذكر الاتفاق على ذلك في كتابه الأذكار [٣] .

٣ . وقال الحافظ العراقي : (أما غيرُ الموضوع فجوّزوا التساهل في إسناده وروايته من غير بيان ضعفه إذا كان في غير الأحكام والعقائد، بل في الترغيب والترهيب من المواعظ والقصص وفضائل الأعمال ونحوها، أمّا إذا كان في الأحكام الشرعية من الحلال والحرام وغيرهما، أو في العقائد كصفات الله تعالى وما يجوز وما يستحيل عليه ، ونحو ذلك ، فلم يروا التساهل في ذلك ، وممّن نص على ذلك من الأئمة : عبد الرحمن بن مهدي ، وأحمد بن حنبل، وعبد الله بن المبارك وغيرهم) .[٤]

٤ . وقد نقل الحافظ السخاوي القول بالأخذ بالضعيف عن جماعة فقال : (قال ابن عبد البر:أحاديث الفضائل لا يحتاج فيها إلى من يحتج به . وقال الحاكم : سمعت أبا زكريا العَنبَرِيِّ يقول : الخبرُ إذا ورد لم يحرم حلالاً ، ولم يحل حراما، ولم يوجب حكما، وكان في ترغيب أو ترهيب أغمض عنه وتسهَّل في رواته. ولفظ ابن مهدي فيما أخرجه البيهقي في((المدخل)) :إذا روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحلال والحرام والأحكام شدّدنا في الأسانيد وانتقدنا في الرجال، وإذا روينا في الفضائل والثواب والعقاب، سهَّلنا في الأسانيد وتسامحنا في الرجال. ولفظ أحمد في رواية الميموني عنه: الأحاديث الرقائق يُحتمل أن يتساهل فيها حتى يجيء شيء فيه حكم. وقال في رواية عباس الدوري عنه :ابن إسحاق رجلٌ تكتب عنه هذه الأحاديث يعني المغازي ونحوها وإذا جاء الحلال والحرام أردنا قوما هكذا وقبض أصابع يديه الأربع)[٥].

---

[١] الكفاية في علم الرواية(١/١٣٢).

[٢] التقريب مع تدريب الراوي(١٥٢) .

[٣] (١/٨٢) مع شرح ابن علان.

[٤] شرح ألفية الحديث(٢/٢٩١).

[٥] فتح المغيث(١/٢٨٩).

٥ . وقد ذكر الإمام محمد عبد الحي اللكنوي جماعة من المحدثين ممن نصوا على قبول الحديث الضعيف في فضائل الأعمال فقال : (وليُعلم أن ممن نصَّ على قبول الحديث الضعيف في فضائل الأعمال أحمد بن حنبل وغيره ، واختاره جمع عظيم من المحدثين ، وصرح به ابن سيد الناس في سيرته المسماة (بعيون الأثر) وعلي القاري في (الحظ الأوفر في الحج الأكبر) وفي (كتاب الموضوعات) والسيوطي في رسالته(المقامة السندسية) ورسالته (التعظيم والمنّه في أن أبوي رسول الله في الجنة) ورسالته (طلوع الثريّا بإظهار ما كان خفيّا) و السخاوي في (القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع، والعراقي في (ألفيته) والنووي في كتابه (الأذكار وفي (التقريب) وشرّاح الألفية كالسخاوي، وشيخ الإسلام زكريا الأنصاري وغيرهما، والحافظ ابن حجر وابن الهُمام في كتابه (تحرير الأصول) وفي حاشية الهداية المسماة (بفتح القدير) وغيرهم ممن تقدّم عليهم أو تأخّر) .[١]

وهؤلاء جماعة من جماهير العلماء في كل عصر ومصر يقبلون الضعيف بضوابطه فهم القوم الذين لا يخيب من سلك طريقهم فإنهم علموا أن لا مفسدة في العمل به ، وأما إن كان صحيحاً في نفس الأمر فقد عمل به وأعطي حقه، وقد نوزع في أن الفضائل إنما تتلقى من الشرع فإثباتها بالحديث الضعيف اختراع عبادة وشرع في الدين ما لم يأذن به الله تعالى ! وقد أجاب العلامة أحمد بن حجر الهيتمي فقال بعد أن نقل إجماع النووي على قبول الضعيف في الفضائل : (ووجه رده أن الإجماع لكونه قطعياً تارة وظنيا ظناً قويا أخرى لا يرد بمثل ذلك لو لم يكن عنه جواب ، فكيف وجوابه واضح إذ ذاك ليس من باب الاختراع والشرع المذكورين وإنما، هو ابتغاء فضيلة ورجاؤها بإمارة ضعيفة من غير ترتب مفسدة عليه كما تقرر) .[٢]

وقال الدكتور نور الدين عتر : (أما زعم المعارضين بالضعيف في الفضائل اختراع عبادة وتشريع في الدين لما لم يأذن به الله تعالى . فقد أجاب عنه العلماء بأن هذا الاستحباب معلوم من القواعد الشرعية الدالة على استحباب الاحتياط في أمر الدين، والعمل بالحديث الضعيف من هذا القبيل، فليس ثمة إثبات شيء من الشرع بالحديث الضعيف. وفي رأيي أن الناظر في شروط العمل بالحديث الضعيف يجد فيها ما ينفي الزعم بأنه إثبات شرع جديد وذلك أنهم اشترطوا أن

---

[١] ظفر الأماني بشرح مختصر الجرجاني (١٨٩) .

[٢] فتح المبين لشرح الأربعين (٣٦) ، وانظر : الفتوحات الربانية على الأذكار النواويه (٨٣/١).

يكون مضمونه مندرجاً تحت أصل شرعي عام من أصول الشريعة الثابتة، فأصل المشروعية ثابت بالأصل الشرعي العام ، وجاء هذا الخبر الضعيف موافقاً له)[١].

وما نقل عن بعض الأئمة منع العمل بالضعيف في الفضائل فنقلٌ عارٍ عن التحقيق ومن له أدنى مراجعة لمصنفاتهم يرى خلاف ذلك تماماً ، فالإمام البخاري ومسلم اشترطا في صحيحيهما إخراج الصحيح دون غيره، وهذا لا يدل على منعهم من العمل بالضعيف والأخذ به ، بل الإمام البخاري يذكر أحاديثاً ضعيفة في كتابه الأدب المفرد .

وما نُسب ليحيى بن معين القول بالمنع فغير صحيح، فقد نَقَلَ عنه الإمام الخطيب[٢]الجواز وكذا نقل عنه الإمام السخاوي .[٣] وكذا ما نسب لأبي بكر بن العربي منْعُهُ العمل بالضعيف في الفضائل، فغير ثابت في حيز الواقع وما كتبه وسطره، بل قال في حديث أخرجه الترمذي : (روى أبو عيسى حديثا مجهولاً (إن شئت شمّته ، وإن شئت فلا)، وهو وإن كان مجهولاً فإنه يستحب العمل به؛ لأنه دعاء بخير وصلة للجليس، وتودد له)[٤].

فاتضح مما سبق أن التساهل في الفضائل ونحوها بالأحاديث الضعيفة هو قول عامة أهل العلم، ومن خالف في هذا من جهة النظر فلم يخالف من جهة التحقيق والتقرير .

ومن أراد التحقيق العلمي فليراجع كتب التخريجات وكتب الفضائل والترغيب والترهيب ككتاب نيل الأوطار وتحفة الذاكرين للشوكاني، ونصب الراية للزيلعي، والترغيب والترهيب للمنذري ففيها ما يكفي .

المطلب الثاني

شروط العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال

قيّد أهل الحديث العمل بالحديث الضعيف في الفضائل ونحوها بقيود وشروط، وهذه الشروط نُظر إليها كجابر يقوي جانب الضعف من الحديث ، إذ الحديث الضعيف بين جانبين :الثبوت وهو الجانب المرجوح، وعدم الثبوت وهو الجانب الراجح .

---

[١] منهج النقد(٢٩٤) .

[٢] انظر : الكفاية(٢١٣/١) .

[٣] انظر : فتح المغيث(٢٨٨/١) .

[٤] عارضة الاحوذي(٢٠٥/١٠) .

وقد نقل الحافظ السخاوي عن شيخه الحافظ ابن حجر شروط العمل بالضعيف فقال: (سمعت شيخنا ابن حجر مراراً يقول: شرائط العمل بالحديث الضعيف ثلاثة: الأول: متفق عليه: وهو أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج من انفرد من الكذّابين والمتهمين ومن فحُش غلطه. والثاني: أن يكون مندرجاً تحت أصل عام، فيخرج ما يُخترع بحيث لا يكون له أصل أصلاً. والثالث: أن لا يُعتقد عند العمل ثبوته، لئلا يُنسب إلى النبي ﷺ ما لم يقله . والأخيران عن ابن عبد السلام وابن دقيق العيد، والأول نقل العلائي الاتفاق عليه)[1].

وبقي شرط بدهي إذ الكلام فيه وهو كون الحديث في للفضائل والترغيب والترهيب ونحوهما مما لا تعلق له بالعقائد و الأحكام[2] كما سيأتي تحقيق ما قيل فيها .

وإليك شرح مختصر لهذه الشروط :

الشرط الأول : أن يكون الضعف غير شديد : بأن لا يكون راويه من الكذابين والمتهمين بالكذب أو من فحش غلطه بأن يكون في معنى الموضوع، وقد حقق العلاّمة محمود سعيد ممدوح هذا الشرط ونقل عن الإمام أحمد وابن أبي حاتم الرازي وغيرهما، ثم قال : (فمن كلام أئمة الحديث المتقدمين : أحمد، وابن أبي حاتم وغيرهما، ثم من تلاهم : البيهقي، ثم الأئمة الذين صنفوا في علوم الحديث: ابن الصلاح، النووي، العراقي فمن بعدهم ترى أنّه قد اتفقت عباراتهم إلى العمل في الفضائل بما سوى الموضوع وما في معناه، وهؤلاء هم السعداء لا يشقى جليسهم) .[3]

الشرط الثاني : أن يندرج الضعيف تحت أصل عام معمول به، فلا ينفرد بأصل كأن يرد حديث ضعيف في فضل ذكر معين من الأذكار، فيعمل به،لأن الذكر يندرج تحت أصل عام وهو الحث على الأذكار وعظيم فضلها .

الشرط الثالث : أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا من باب الاحتياط فقط ولكن مع العمل به مراعاة لجانب الراجح، قال العلامة د.محمود ممدوح : (وهذا الشرط مع دقته لا يمنع العمل بالحديث الضعيف، فالحديث لم يترجح فيه جانب الظن أو

---

[1] القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع(١٩٥).

[2] انظر: تدريب الراوي(١٥٢) .

[3] التعريف بأوهام من قسم السنن (١/١٣٥،١٣٤) .

الوهم فيتوقف فيه، وقد يزيد أحد الجانبين تبعا لدرجة ضعف الحديث ، فلما لم يترجح جانب الظن كان الصواب عدم اعتقاد أي ظن نسبته لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وكذا لما لم يترجح جانب الوهم كان الصواب أيضاً عدم نفي النسبة، فالاحتمال قائم سلباً وإيجاباً) .[١]

وقد اشترط أهل الحديث لرواية الحديث الضعيف صيغة التمريض دون الجزم ، بخلاف الصحيح فبالجزم ، قال الحافظ ابن الصلاح : (إذا أردت رواية الحديث الضعيف بغير إسناد فلا تقل فيه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذا وكذا وما أشبه هذا من الألفاظ الجازمة بأنه ﷺ قال ذلك وإنما تقول فيه روي عن رسول الله ﷺ كذا وكذا ،أو بلغنا عنه كذا وكذا ، أو ورد عنه أو جاء عنه، أو روى بعضهم وما أشبه ذلك . وهكذا الحكم فيما تشك في صحته وضعفه، وإنما تقول: قال رسول الله ﷺ فيما ظهر لك صحته، بالطريقه الذي أوضحناه أولاً)[٢].

وما تقدم في رواية الضعيف، لكن هل الضعيف في الأحكام أو الفضائل أو فيهما ؟

أولاً: ما تقدم نقله عن ابن الصلاح في الحديث الضعيف إذا كان بغير إسناد أي معلق .

ثانياً: ذكر ابن الصلاح جواز التساهل في الأسانيد ورواية ما سوى الموضوع من أنواع الأحاديث الضعيفة من غير اهتمام ببيان ضعفها في الفضائل ونحوها .[٣]

فقد يبدو أن في كلام ابن الصلاح تعارضاً ، والأقرب أنه اشترط بيان الحديث الضعيف إن رواه معلقاً مطلقاً في الأحكام أو الفضائل، وعدم اشتراطه ذلك إن رواه بإسناده في الفضائل، لعل مراده هذا ،[٤] لكن الأولى بيان حال الضعيف وروايته بصيغة التمريض مطلقاً في الأحكام والفضائل؛ لعدم إدراك الناس التمييز بين الصحيح من الحديث الضعيف؛ ولعدم ذكر الأحاديث بأسانيدها غالباً .

وقد قال الإمام الزركشي بوجوب رواية الضعيف بصيغة التمريض مطلقاً، فقال ما نصه : (ما ذكره . أي ابن الصلاح فيما تقدم عنه . من أنه لا يجوز رواية الضعيف إلا بصيغة التمريض شامل للضعيف الذي يمتنع العمل به، وهو في الأحكام، والذي شرع العمل به وهو في الفضائل، وهو في

---

[١] انظر: التعريف(١/١٣٧) .

[٢] علوم الحديث(١٣٢) .

[٣] انظر: علوم الحديث (١٣٢) .

[٤] انظر: تدريب الراوي (١٥١) ، وفتح المغيث (١/٢٨٧) ، والأجوبة الفاضلة(٦٠) .

الظاهر، ومن الناس من يجزم ب(قال) في الضعيف إذا كان من فضائل الأعمال، والأحوط المنع).[١]

تحصّل لنا مما سبق أن شروط العمل بالحديث الضعيف خمسة على خلاف في اشتراطها عند بعض أهل الحديث كما سبق .

إشكالٌ وجوابه

قد يستشكل بأن الاستحباب حكم من أحكام الشرع، فكيف يثبتُ بالحديث الضعيف ؟

وقد أجاب عن دفع هذا الإشكال الإمام المحقق جلال الدين الدّوّاني أتمّ جواب نقله عنه الإمام اللكنوي وأيّده فذكره بطوله حتى قال: (وحاصل الجواب: أن الجواز معلوم من خارج، والاستحباب أيضاً معلوم من القواعد الشرعية، الدالة على استحباب الاحتياط في أمر الدين، فلم يثبت شيء من الأحكام بالحديث الضعيف، بل أوقع الحديث شبهة الاستحباب ، فصار الاحتياط أن يُعمل به ، واستحباب الاحتياط معلومٌ من قواعد الشرع انتهى كلام الدواني) ،[٢] ثم ذكر اللكنوي أن الشهاب الخفاجي تعقَّب كلام الدواني هذا بما ليس بشيء وخلاصته : أن ثبوت الفضائل والترغيب لا يلزمه الحكم، إذ لو روي حديث ضعيف في ثواب بعض الأمور الثابت استحبابها لم يلزم منه ثبوت حكم أصلاً ، ولا حاجة إلى تخصيص الأحكام أو الأعمال كما توهم، للفرق الظاهر بين الأعمال وفضائل الأعمال .

لكن تفرقته بين الأعمال والفضائل غير صحيح، وتفريق من غير دليل، بل يلزم من فضائل الأعمال اندراجها ضمن الاستحباب .

وقد تصدّى اللكنوي للتعقيب على الخفاجي وبيان ضعفه ثم قال: (والذي يظهر بعد التأمل الصادق، هو قبول الضعيف في ثبوت الاستحباب وجوازه، فإذا دلَّ حديث ضعيف على استحباب شيء أو جوازه) ولم يدلّ دليل آخر صحيح عليه، وليس هناك ما يُعارضه ويرجح عليه، قُبل ذلك الحديث وجاز العمل بما أفاده والقول باستحباب ما دلّ عليه أو جوازه. غاية ما في الباب أن يكون مثل هذا الاستحباب والجواز أدون رتبة من الاستحباب والجواز الثابت

---

[١] النكت على علوم الحديث (٢/٣٢٢.٣٢٣) .

[٢] ظفر الأماني(١٩٣) .

بالأحاديث الصحيحة والحسنة ويشترط قبوله بشروط)[١]، ثم ذكر شروط العمل بالحديث الضعيف المنقولة عن ابن حجر الثلاثة وزاد شرطاً رابعاً وهو :فقدان دليل آخر أقوى منه معارضاً له، ثم قال: (وخلاصة الكلام،الرافع للأوهام، هو أنّ ثبوت الاستحباب، أو الكراهة أو الجواز بالحديث الضعيف مع الشروط المتقدمة:لا يُنافي قولهم: إنه لا يثبت الأحكام الشرعية، فإنّ الحكم باستحباب شيءٍ دلّ عليه الضعيف أو كراهته: احتياطيّ، والحكم بجواز شيء دل عليه تأكيد لما ثبت بدلائل أُخر ، فلا يلزم منه ثبوت شيء من الأحكام في نفس الأمر، ومن حيث الاعتقاد .نعم لو لم تلاحظ الشروط المتقدمة، لزم الإشكال البتّة) .[٢]

أمثلة على الأحاديث الضعيفة التي عمل بها في الفضائل ونحوها

١. حديث الترسّل في الأذان والحدر في الإقامة :

أخرج الترمذي عن عبد المنعم بن نعيم، عن يحيى بن مُسلم، عن الحسن وعطاء عن جابر أنّ رسول الله ﷺ قال لبلال: (يا بلال، إذا أذّنتَ فترسّل في أذانك وإذا أقمت فاحدُر ، واجعل بين أذانك وإقامتك قدرَ ما يفرُغ الآكل من أكله، والشارب من شربه، والمعتصِرُ إذا دخل لقضاء حاجته، ولا تقوموا حتى تَرَوني) قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلاّ من هذا الوجه، من حديث عبد المنعم، وهو إسناد مجهول)[٣].

قال العلامة محمد ابن علان الصديقي : (قال الحافظ . أي ابن حجر . عبد المنعم معروف بالضعف، وسائر رواته موثقون إلا يحيى بن مسلم فإنه مجهول، وعليه يصب كلام الترمذي وجزم البيهقي بأنه يحيى البكاء . قال الحافظ : وهو ضعيف أيضا، وقد أخرج الحاكم في المستدرك هذا الحديث وأدخل بين عبد المنعم ويحيى بن مسلم عمرو بن فائد وقال: ليس في رواته مطعون فيه إلا عمرو بن فائد، قال الحافظ: ويتعجب من كلامه فإنه إن كان ثابتاً في الإسناد وسلّم عدم الطعن في الباقين، فالحديث ضعيف بسبب عمرو ..)[٤]، فلمّا كان الحديث الضعيف كافياً في فضائل الأعمال، حكموا باستحباب ذلك ، مع كونه مؤيّداً بعمل الصحابة ومن بعدهم .[٥]

---

[١] المصدر السابق (١٩٨.١٩٩)

[٢] المصدر السابق (٢٠٠)، وانظر: الأجوبة الفاضلة(٥٩).

[٣] سنن الترمذي(٣٧٣/١) ك :الصلاة، باب: ما جاء في الترسل في الأذان ح (١٤٣).

[٤] الفتوحات الرّبانية على الأذكار النواوية(٩٦/٢).

[٥] انظر: ظفر الأماني (١٨٧).

٢. حديث في استحباب إحياء ليلتي العيدين بذكر الله تعالى وغيره من الطاعات :

قال الحافظ النووي : (اعلم أنه يستحب إحياء ليلتي العيدين بذكر الله تعالى والصلاة وغيرهما من الطاعات للحديث الوارد في ذلك:(من أحيا ليلتي العيد لم يَمُت قلبه يوم تموت القلوب)، ورُويَ (من قام ليلتي العيدين لله محتسباً لم يمت قلبه حين تموت القلوب)[١]، هكذا جاء في رواية الشافعي وابن ماجه، وهو حديث ضعيف رويناه من رواية أبي أمامة مرفوعاً وموقوفاً وكلاهما ضعيف، لكن أحاديث الفضائل يتسامح فيها كما قدّمناه في أول الكتاب).[٢]

قال العلامة ابن علان : (قال الحافظ ـ ابن حجر ـ بعد تخريجه عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : (من أحيا ليلة الفطر وليلة الأضحى لم يمت قلته يوم تموت القلوب) هذا حديث غريب مضطرب الإسناد وعمرو بن هارون ضعيف وقد خولف في صحابيته وفي رفعه. أما الأول ـ الحديث الذي ذكره النووي ـ فأخرجه ابن ماجه من طريق أخرى وقال : عن أبي أمامة بدل عبادة ورفعه، وقال : (من أحيا ليلة العيد لله محتسبا) والباقي مثله وبقية الراوي صدوق لكنه كثير التدليس وقد رواه بالعنعنة .وأما الثاني فأخرجه الحافظ من طريق أخرى عن أبي الدرداء فذكر مثل حديثه لكن موقوفاً، وخالد يعني ابن معدان الراوي للحديث عن عبادة وعن غيره ممن ذكر لم يسمع من أبي الدرداء ولا من عبادة، وسمع من أبي أمامة، وأخرجه ابن شاهين من وجه آخر عن أبي أمامة مرفوعاً، وفي سنده ضعيف ومجهول ..)[٣].

٣. قال الحافظ عمر بن على بن الملقن ت (٨٠٤هـ) :(عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا خرج من الخلاء قال : الحمد لله الذي اذهب عني الأذى وعافاني)[٤] رواه ابن ماجه وفي إسناده إسماعيل بن مسلم المخزومي وهو ضعيف، لكنه من فضائل الأعمال)[٥].

---

[١] رواه ابن ماجة في سننه : :إقامة الصلاة باب: فيمن قام في ليلتي العيدين ح (١٧٨٢) وفي الزوائد: إسناده ضعيف لتدليس بقيه.(٥٦٧/١)ورواه الشافعي في الأم ك :صلاة العيدين (٣٨٤/١) من قول أبي الدرداء رضي الله عنه .

[٢] الأذكار مع الفتوحات (٢٣٤/٤-٢٣٦) .

[٣] الفتوحات (٢٣٥/٤).

[٤] رواه ابن ماجه في سننه ك : الطهارة باب : ما يقول إذا خرج من الخلاء ح(٣٠١) وفي الزوائد هو متفق على تضعيفه، (١١٠/١).

[٥] .تحفة المحتاج (١٦٨/١).

٤. قال الحافظ ابن حجر العسقلاني : (الحديث الثامن: ((حديث أنس في فضل عسقلان))[١]، هو في فضائل الأعمال، والتحريض على الرباط في سبيل الله، وليس فيه ما يحيله الشرع ولا العقل، فالحكم عليه بالبطلان بمجرد كونه من رواية أبي عقال لا يتجه، وطريقة الإمام أحمد معروفة في التسامح في رواية أحاديث الفضائل، دون أحاديث الأحكام)[٢].

٥. وقال الحافظ ابن حجر أيضاً : (أخرج الترمذي والحاكم وأبو الشيخ من حديث ابن عباس ﷺ رفعه:(إذا زلزلت تعدل نصف القرآن والكافرون تعدل ربع القرآن)[٣] وأخرج الترمذي أيضاً وابن أبي شيبة و أبو الشيخ من طريق سلمة بن وردان عن أنس أن: سورة (الكافرون والنصر تعدل كل منهما ربع القرآن وإذا زلزلت تعدل ربع القرآن)، زاد ابن أبي شيبة، وأبو الشيخ، وآية الكرسي تعدل ربع القرآن، وهو حديث ضعيف؛ لضعف سلمة، وإن حسنه الترمذي، فلعله تساهل فيه؛ لكونه من فضائل الأعمال، وكذا صحح الحاكم حديث ابن عباس، وفي سنده يمان بن المغيرة، وهو ضعيف عندهم)[٤].

المطلب الثالث

العمل بالحديث الضعيف في الأحكام

لو تتبعنا كتب السنن خصوصاً الأربعة، لوجدنا أن فيها جملة من الأحاديث الضعيفة تقل أو تكثر من كتاب لآخر ، ومعلوم أن مؤلفيها رتبوها على الأبواب الفقهية؛ لأن جمهور الأمة استدلوا بها وعملوا بما ورد من الأحاديث ومنها الضعيفة، خصوصاً أصحاب المذاهب المتبعة على ممّر العصور، ولو نظرت في كتب التخاريج، والتي تعني بتخريج الأحاديث لكتاب معين من كتب

---

[١] رواه أحمد في مسنده ح(١٣٣٨٠)،(٢٢٥/٣)، ورواه عبد الرزاق في مصنفه ك: الفضائل، باب:عسقلان ح(٩٦٣٥)،(٢٨٧/٥).

[٢] القول المسدد (٢٧) .

[٣] رواه الترمذي في سننه ك: فضائل القرآن باب: ما جاء في إذا زلزلت ح (٢٨٩٤)،(١٦٦/٥)،والحاكم في المستدرك ك:فضائل القرآن باب:ذكر فضائل سور وآي متفرقة ح(٢٠٧٨) وقال: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)،(٧٥٤/١)،ورواه البيهقي في شعب الإيمان الباب التاسع عشر في تعظيم القرآن، فصل في فضائل السور.ح (٢٥١٤)،(٤٩٦/٢) .

[٤] فتح الباري(٩/٦١.٦٢) .

المذاهب الفقهية وغيرها: كنصب الراية لأحاديث الهداية للزيلعي، والبدر المنير في تخريج الشرح الكبير لابن الملقن، والتلخيص الحبير لابن حجر، ونيل الأوطار للشوكاني ونحوها الكثير، وقد ذكر فيها الأحاديث الضعيفة الشيء الكثير .

هبْ أن مسألة لم يرد في حكمها إلا حديثاً ضعيفاً فقط، هل ترمي به وراء الحائط، أو تبحث في حكم المسألة عن طريق الرأي وكأنه لم يُروى شيء ؟

فما دام أن الحديث لم يخالف نصاً صحيحاً، وضعفه ليس شديداً، فلِمَ لا نأخذ به ؟ وقد أخذ به جماعة من أهل الحديث وغيرهم ممن سنذكرهم وقدموه على الرأي والقياس .

وأما إذا ورد حديث صحيح، فإنه يأخذ به اتفاقاً، ولو خالفه حديث ضعيف؛ لأنه لا يؤبه له كما لا يخفى.

قال العلاّمة عبد الله بن الصديق الغماري: (وقولهم: الحديث الضعيف لا يعمل به في الأحكام ليس على اطلاعه كما يفهمه غالب الناس أو كلهم؛ لأنك إذا نظرت في أحاديث الأحكام التي أخذ بها الأئمة مجتمعين ومنفردين وجدت فيها من الضعيف ما لعله يبلغ نصفها أو يزيد، وربما وجدت فيها المنكر والساقط القريب من الموضوع كما أشار إلى ذلك شقيقنا العلاّمة الحافظ السيد أحمد في كتاب المثنوني والبتار فليراجع ، بل مما أصّله مالك وأبو حنيفة الاحتجاج بالمرسل، ومن أصول الإمام أحمد، وتلميذه أبي داود الاحتجاج بالحديث الضعيف ، وتقديمه على الرأي والقياس، وقدمه أبو حنيفة أيضاً كما نقله ابن حزم عنه..) .[1]

نصوص وتطبيقات لأهل العلم القائلين بهذا المنهج في الأخذ بالحديث الضعيف

أ . قال العلاّمة ابن القيم عند ذكره لأصول الإمام أحمد : (الأصل الرابع: الأخذ بالمرسل، والحديث الضعيف، إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه، وهو الذي رجحه على القياس،..وللضعيف عنده مراتب ، فإذا لم يجد في الباب أثراً يدفعه ولا قول صاحب، ولا إجماع على خلافه كان العمل به عنده أولى من القياس، وليس أحدٌ من الأئمة إلا وهو موافقه على هذا الأصل من حيث الجملة فإنه ما منهم أحدٌ إلاّ وقد قدّم الحديث الضعيف على القياس :

١ـ فقدم أبو حنيفة حديث القهقهة في الصلاة على محض القياس، وأجمع أهل الحديث على ضعفه، وقدم حديث الوضوء :((أكثر الحيض عشرة أيام))، وهو ضعيف باتفاقهم على محض

---

[1] الرد المحكم المتين(١٩٣).

القياس، فإن الذي تراه في اليوم الثالث عشر مُساوٍ في الحد والحقيقة والصفة لدم اليوم العاشر، وقدّم حديث: (لا مهر أقلّ من عشرة دراهم)، على محض القياس ، فإنّ بذل الصداق مُعاوضة في مقابلة بذل البُضع، فما تراضيا عليه جاز قليلاً أو كثيراً .

٢. وقدم الشافعي خبر تحريم صيد وجّ، مع ضعفه على القياس، وقدّم خبر جواز الصلاة بمكة في وقت النهي مع ضعفه، ومخالفته لقياس غيرها من البلاد، وقدّم في أحد قوليه حديث: (من قاء أو رَعُفَ فليتوضأ وليبنِ على صلاته)، على القياس مع ضعف الخبر وإرساله.

٣. وأما مالك فإنه يقدم الحديث المرسل والمنقطع والبلاغات وقول الصحابي على القياس) .[١]

ب ـ قال الإمام الزركشي : (ما ذكره ـ أي ابن الصلاح ـ من عدم العمل بالضعيف في الأحكام ينبغي أن تستثنى منه صور : إحداها : أن لا يوجد سواه .

١ـ وقد ذكر الماوردي أن الشافعي يحتج بالمرسل إذا لم يوجد دلالة سواه، وقياسه في غيره من الضعيف كذلك.

٢ـ وقد نُقل عن الإمام أحمد أنه يعمل بالضعيف إذا لم يوجد في الباب غيره، ولم يكن ثَمَّ ما يعارضه.

٣. قال الأثرم: رأيت أبا عبد الله إذا كان الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في إسناده شيء، يأخذ به إذا لم يجيء أثبت منه ، مثل حديث عمرو بن شعيب، وإبراهيم الهجري، وربما أخذ بالمرسل إذا لم يجد خلافه.

٤ـ وقال القاضي أبو يعلى :قد أطلق أحمد القول في الأخذ بالحديث الضعيف فقال مهنا :قال أحمد : النّاس كلهم أكفاء إلا الحائك والحجام والكساح، فقيل له: تأخذ بحديث:(كل الناس أكفاء) وأنت تضعفه ؟ فقال: إنما نضعّف إسناده ولكن العمل عليه .

٥. وكذلك قال في رواية ابن مشيش، وقد سأله عن من تحل له الصدقة، إلى أي شيء يذهب في هذا؟ فقال : إلى حديث حكيم بن جبير ، قلت: حكيم ثبت عندك في الحديث ؟ قال: ليس هو عندي ثبتاً في الحديث. قال القاضي: قول أحمد : ضعيف أي على طريقة أصحاب الحديث، لأنهم يضعفون بما لا يوجب تضعيفه عند الفقهاء : كالإرسال والتدليس والتفرد بزيادة في الحديث، وقوله: والعمل عليه معناه طريقة الفقهاء .

---

[١] إعلام الموقعين (١/٣١. ٣٢)

٦. وقال مهنا : سألت أحمد عن حديث معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: (أن غيلان أسلم وعنده عشر نسوة ؟)[١]، فقال : (ليس بصحيح والعمل عليه، كان عبد الرزاق يقول: عن معمر ، عن الزهري مرسلاً)[٢].

ج . وقال الحافظ أبو الفرج الجوزي في الحديث الخامس: (أنبأنا عبد الوهاب بن المبارك الحافظ أنبأنا أبو طاهر أحمد بن الحسن الباقلاوي أنبأنا أبو علي بن شاذان أنبأنا دعلج قال:أنبأنا محمد بن علي بن زيد حدثنا سعيد بن منصور حدثنا عتاب حدثنا خصيف قال : توضأ رجل ثَمَّ رسول الله ﷺ ولم يسم فقال أعد وضوءك ثلاث مرات ثم توضأ وسمّى فقال: الآن حين أصبت وضوءك). هذه الأحاديث فيها مقال قريب ففي الأول: كثير بن زيد، قال يحي ليس بذاك القوي، وقال أبو زرعة : هو لين وقال: أحمد والبخاري: أحسن شيء في هذا الباب حديث كثير بن زيد، وحديث قتيبة جيد ،...وقال أحمد مَن أبو ثفال ؟ وقال الترمذي: اسمه شامه بن حصين، ومن مذهب أحمد تقديم الحديث الضعيف على القياس...)[٣].

د . ونقل الحافظ الخطيب البغدادي عن جماعة من أهل العلم قبول الحديث المرسل مطلقاً والمرسل ضعيف فقال : (وأما الأحاديث المرسلات عن النبي ﷺ فهي أيضا ثَمَّ خلق من العلماء بمنزلة المسندات المتصلة في تقبلها، والعمل بمتضمنها، ومن لم يرها كذلك من نقاد الآثار وحفاظ الأخبار، فإنه يكتبها للاعتبار بها، ولن يجعلها علة لغيرها) .[٤]

هـ وقال الحافظ السخاوي: (وأبو داود تابع في ذلك . أي في السكوت عن الضعيف للاحتجاج به . شيخه الإمام أحمد، فقد روينا من طريق عبد الله بن أحمد بالإسناد الصحيح إليه، قال : سمعت أبي بقول: لا تكاد ترى أحداً ينظر في الرأي إلا وفي قلبه دغل، والحديث الضعيف أحب إلي من الرأي، قال: فسألته عن الرجل يكون ببلد لا يجد فيها إلا صاحب حديث لا يدري

---

[١] مالك في الموطأ ك: النكاح، باب : جامع الطلاق ح(١٢١٨)،(٢/٥٨٦)،والترمذي ك: النكاح، باب:ما جاء في الرجل يسلم وعنده عشرة نسوه ؛(١١٢٨)وقال: (والعمل على حديث غيلان بن سلمة عند أصحابنا منهم الشافعي وأحمد وإسحاق)،(٣/٤٣٥).

[٢] النكت على ابن الصلاح(٢/٣١٣.٣١٧).

[٣] التحقيق في أحاديث الخلاف (١/١٤٣).

[٤] الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع(٢/١٩٠) .

صحيحه من سقيمه، وصاحب رأي فمن يسأل ؟ قال : يسأل صاحب الحديث ولا يسأل صاحب الرأي) .[١]

ومما تقدم تبين لنا عمّن ذكرنا ونقلنا عنهم قبول الحديث الضعيف في الأحكام لا العقائد، وخصوصاً من أصحاب المذاهب الأربعة الجامعين بين الحديث والفقه وقد خالف في هذا بعضهم كما سبق في النقل عن الحافظ الخطيب .

ومَن قَبِل الضعيف فيما تقدم تلخّص لنا شروط اشترطوها، فُهِمت من نصوصهم و تَتبُّع تطبيقاتهم وهي كالتالي: .

١. أن لا يوجد في المسألة سواه .

٢. أن لا يكون هناك ما يعارضه .

٣. أن لا يشتد ضعفه .

٤. أن يقدم على القياس والرأي .

ونختم هذا المطلب لكلمة قَيّمة لشيخنا العلاّمة عبد الله بن محفوظ الحداد رحمه الله تعالى : فقال: (تطلع علينا الصحف والمجلات والكتيبات، تردد ما كتبه الأستاذ الألباني، وسجله في شريط كاسيت ، أن العمل بالحديث الضعيف بدعة، ولا يجوز العمل به، وقد رأيتُ له في كتاب حجة النبي ﷺ ، مثل هذا الكلام عندما تكلّم عن ركعتي الإحرام، وهكذا عمم الحكم، ويراه كالحديث الموضوع سواء، ويكفي أنه جمع بينهما في كتابه الأحاديث الضعيفة والموضوعة؛ ليقرر أنهما في صف واحد، في حرمة العمل بهما، وخالف بذلك كلام العلماء، كل العلماء ولا أستثني، والأمانة العلمية تقتضيه: أن يحكي كلام الأئمة وأهل الشأن، ثم إن كان له رأي مخالف أو ترجيح، فليحكه، أما أن يوهم قراءه بأن هذا هو المقرر، فتلك حماقة علمية، ودعوى تدخل في إطار الكبر؛ لأنها من غمط الحق واحتقار العلماء، وقديماً قال علماء الحديث بترك على بن عاصم ؛ لأنه كان يحتقر العلماء ويصر على خطئه . وها أنا أكرر أن علماء الحديث والأصول والفقه، كلهم يجوزون العمل بالحديث الضعيف بعضهم بإطلاقه، وبعضهم بشروط، ومن نقل عنه خلاف ذلك، فقد نقل عنه ما يوافق الجمهور، وإنما الخلاف في الاحتجاج به، وهذه كتبهم تشهد بذلك قولاً وعملاً.... ثم ذكر كلام أهل العلم ثم قال . فإذا كان هؤلاء هم أهل الفن والذين يرجع إليهم

---

[١] فتح المغيث (٨٢/١-٨٣).

فيه، فكيف ساغ القول له بإطلاق عدم جواز العمل به، ولا يبين للناس الخلاف فيه، إن ساغ الخلاف فيه، وكل الأئمة يقولون بالعمل، حتى الشيخ ابن تيمية رحمه الله فهو يورد الحديث في الفضائل كما صنع في كتابه الكلم الطيب، ومثله تلميذه ابن القيم في كتبه، فعلى مَنْ اعتمد الأستاذ الألباني في قوله هذا ؟ أو أنه كما يقول الدكتور القرضاوي رأسه برأس أبي بكر وعمر ولا يجوز لغيره ما يجوز له ...)[1] .

المطلب الرابع

مظان الحديث الضعيف

لأهمية التمييز بين الحديث الصحيح والحسن والضعيف من حيث التقديم والترجيح وما يصلح للتقوية وما لا يصلح، وما يؤخذ في الفضائل ونحوها بشروطها وما لم تتوفر شروطه. فلهذا يذكر أهل الحديث مظان كل نوع من الحديث، وأماكن وجوده في كتب الحديث بمختلف فنونه .

وللضعيف مصادر كثيرة إلا إنّ أهم هذه المصادر ترجع إلى ما يأتي :

١ـ المصادر المخصصة للضعفاء من الرواة، والتي تذكر فيها رواه الأحاديث الضعيف بأنواعها، فيورد مؤلفوها أحاديث من مرويات الراوي مع بيان سبب الضعف؛ ليكون القارئ على بيّنة، فمن هذه المصادر: الكامل في الضعفاء لابن عدي، وميزان الاعتدال للذهبي ، ولسان الميزان لابن حجر، والكمال في أسماء الرجال لعبد الغني المقدسي، وتهذيب الكمال للمزي، والضعفاء الكبير للبخاري ونحوها .

٢. المصادر التي نص عليها العلماء بأنها تحتوي على أحاديث ضعيفة، فكل ما عُزي لهؤلاء الأربعة أي العقيلي، وابن عدي، والخطيب، وابن عساكر أو عزي للحكيم الترمذي في نوادر الأصول أو الحاكم في تاريخه، أو الديلمي في مسند الفردوس فهو ضعيف ، فيستغنى بالعزو إليها أو إلى بعضها عن بيان ضعفه .[2]

وللإمام ولي الله الدهلوي كلام حسن في هذه المصادر فقال: (كتب قصد مصنفوها بعد قرون متطاولة جمع ما لم يوجد في الطبقتين الأوليين وكانت في المجاميع والمسانيد المختفية فنوّهوا بأمرها وكانت على ألسنة من لم يكتب حديثه المحدثون ككثير من الوعاظ المتشدقين وأهل الأهواء

---

[1] السنة والبدعة (٩٥،٩٣).

[2] انظر : كنز العمال (٨/١).

والضعفاء أو كانت من آثار الصحابة والتابعين أو من أخبار بني إسرائيل أو من كلام الحكماء والوعاظ خلطها الرواة بحديث النبي ﷺ سهواً أو عمداً أو كانت من محتملات القرآن والحديث الصحيح فرواها بالمعنى قوم صالحون لا يعرفون غوامض الرواية فجعلوا المعاني أحاديث مرفوعة أو كانت معاني مفهومة من إشارات الكتاب والسنة جعلوها أحاديث مستبدة برأسها عمداً أو كانت جملاً شتى في أحاديث مختلفة جعلوها حديثا واحداً بنسق واحد، ومظنة هذه الأحاديث كتاب الضعفاء لابن حبان وكامل ابن عدي ، وكتب الخطيب وأبي نعيم والجوزقاني وابن عساكر وابن النجار والديلمي، وكاد مسند الخوارزمي يكون من هذه الطبقة، وأصلح هذه الطبقة ما كان ضعيفاً محتملاً وأسوؤها ما كان موضوعاً أو مقلوبا شديد النكارة..) .[1] وقوله: وأصلح هذه..الخ ليس على إطلاقه ، فإن بعضها ليس فيها ما ادعاه .

٣ـ المصادر التي خصصت في أنواع الحديث الضعيف ، والتي ألفها مؤلفوها لأسباب غير جرح الرواة، مثل: الكتب المصنفة في المراسيل، والمدرج ، والمصحف، والعلل ككتاب المراسيل لأبي داؤود، وتقريب المنهج بترتيب المدرج للحافظ ابن حجر، وأخبار المصحِّفين للحافظ الحسن العسكري، والزهر المطلول في الخبر المعلول لابن حجر [2]، وبالله التوفيق .

الخاتمة

وبعد أن تعرضنا لأقوال ومناهج أهل الحديث عن الحديث الضعيف، تبيّن أنه ذو أطرافٍ مترابطة، وتطبيقات كثيرة، وقد بذل أهل الحديث جهوداً جبارة، وكتابات مُشرقة ، ولم يصلوا إلى هذه الرُتب ولا حازوا قصب السبق، إلا بعد أن سافروا الأقطار، وهانت عليهم القفار، فلهم من الله تعالى الجزاء الأوفى في الدنيا والأخرى .

ويمكن أن نذكر أهم نتائج هذا البحث فيما يأتي :

١ـ أحسن تعريف للحديث الضعيف سالم من اعتراضات، ها القول بأنه : ما فقد صفة من صفات القبول .

٢ـ أقسام الحديث الضعيف من حيث فقد صفات القبول كثيرة، لا حاجة للخوض في تفاصيلها أو جمعها كلها، فإن ذلك يعتبر تسويداً للأوراق .

---

[1] حجة الله البالغة (١/١٣٥).

[2] انظر: منهج النقد (٢٩٧.٢٩٨).

٣ـ ليس كل حديث ضعيف يرتقي، فلا بد من النظر في أسباب الضعف فإن ذلك يختلف من حديث لآخر .

٤ـ اختلاف مناهج أهل الحديث مناهج بعضها عن بعض ، فيجب احترام هذه المناهج ، وإن وجد خلاف بينها فلا بد من احترامها ما دام أنها قائمة على المنهج العلمي الصحيح .

٥. جواز العمل بالحديث الضعيف في الفضائل ونحوها، لكن مع مراعاة شروط العمل به، خصوصاً إذا أرشد إلى مصلحة أو دفع مفسدة ، وهذا أعدل الأقوال وأوسطها .

٦ـ لا يعمل بالحديث الضعيف في الأحكام الشرعية إلا إذا لم يوجد نص في الحكم احتياطاً وبشروط معلومة، وهو منهج سار عليه جماعة من أهل الحديث وغيرهم .

٧. بطلان ما ذهب إليه بعض المعاصرين من جعل الحديث الضعيف كالموضوع في الحكم عليه .

٨ـ تقدير جهود العلماء الذين جمعوا الأحاديث في مصنفاتهم، ومنها الضعيفة كصنيع أصحاب السنن الأربعة .

٩ـ ضرورة تبيين ضعف الحديث إن كان ضعيفاً ولو بصيغة التمريض، خصوصاً في هذه الأزمان المتأخرة، للتفريق بين الضعيف وبيان الصحيح والحسن .

١٠. للحديث الضعيف أهمية من حيث الاستفادة منه، والأخذ به في مواطن فقد النص الصحيح، فلا ينبغي إهداره، ويستفاد هذا من منهج سلف الأمة في روايتهم للأحاديث الضعيفة والتساهل فيها في الفضائل ونحوها .

١١. الاهتمام بالحكم على الأحاديث، لتمييز الصحيح من الضعيف، والاستفادة من حكم أهل الاختصاص المتقدمين خصوصاً.

وفي الأخير أسأل الله تعالى أن ينفعني بما كتبت ويتجاوز عني فيما أخطأت وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم .

وكتبه / زين بن محمد العيدروس

فهرس المصادر والمراجع

١ـ إعلام الموقعين عن رب العالمين ،لابن القيم، تحـ: طه عبد الروؤف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣.

٢. الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة ، لمحمد عبد الحي اللكنوي،تحـ : عبد الفتاح أبو غدة مع تعليقاته الحافلة، دار البشائر الإسلامية، بيروت ط٣ ، ١٤١٤..١٩٩٤

٣ـ الإلمام شرح أحاديث الأحكام ، لمحمد علي بن دقيق العيد، تحـ: حسين الجمل، دار المعراج الدولية،ط٢، ١٤٢٣..٢٠٠٢

٤. الأم ، لمحمد بن إدريس الشافعي، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٣٩٣.

٥. البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحـ : أنيس أحمد بن طاهر الاندونيسي، دار اقرأ ط١، ١٤٢٠..١٩٩٩

٦. التحقيق في أحاديث الخلاف، لعبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج،تحـ: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، دار الكتب العلمية، بيروت،ط١، ١٤١٥.

٧ـ التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف، لمحمود سعيد ممدوح، دار البحوث للدراسات الإسلامية، دبي، ط١، ١٤٢١..٢٠٠٠

٨ـ التقريرات السنية شرح المنظومة البيقونية ، لحسن محمد المشاط ،تحـ: فواز زمرلي ،دار الكتاب العربي ،ط٢ ، ١٤٠٦.١٩٨١ .

٩. التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح، لعبد الرحيم بن الحسين العراقي، دار اقرأ للنشر والتوزيع، صنعاء ،ط٢، ١٤١٣..١٩٩٣

١٠ـ الرد المحكم المتين على كتاب القول المبين، لعبد الله محمد الصديق، مكتبة القاهرة، مصر، ط٣، ١٤٠٦..١٩٨٦

١١ـ الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء ، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزيه ، الناشر دار الكتب العلمية ، بيروت،١٣٩٥..١٩٧٥

١٢. السنة والبدعة ، لعبد الله محفوظ الحداد، مكتبة المطيعي ، مصر .

١٣ـ العلل المتناهية ، لعبد الرحمن بن علي بن الجوزي ، تحـ :خليل الميس ، دار الكتب العلمية ،ط١، ١٤٠٣.

١٤ـ الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية ، لمحمد بن علان الصديق ، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨..١٩٧٨

١٥. القاموس المحيط ، لمحمدبن يعقوب الفيروز ابادي ، ط١ ،١٤١٢ .

١٦. القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع ، لعبد الرحمن السخاوي، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ط٣، ١٣٩٧.

١٧. القول المسدد، لأحمد بن علي العسقلاني، مكتبة ابن تيمية، القاهرة،ط١، ١٤٠١.

١٨ـ الكفاية في علم الرواية، لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحـ: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة .

١٩. المستدرك على الصحيحين، لمحمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تحـ: مصطفى عبد القادر عطا مع تعليقات الذهبي في التلخيص ، دار الكتب العلمية، بيروت،ط١، ١٤١١..١٩٩٠

٢٠ـ الموقظة في مصطلح الحديث ، لمحمد بن أحمد الذهبي، تحـ: عبد الفتاح أبو غده، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط.٢

٢١. النكت على كتاب ابن الصلاح ،لبدر الدين محمد بن جمال الدين عبد الله الزركشي، تحـ: زين العابدين بن محمد بلافريج، أضواء السلف، الرياض،ط١، ١٤١٩.١٩٩٨.

٢٢ـ النكت على كتاب ابن الصلاح، لأحمد بن علي العسقلاني، تحـ: ربيع المدخلي، مكتبة الفرقان، ط٢ ، ١٤٢٤..٢٠٠٣

٢٣. تاج العروس ، لمحمد المرتضى الزبيدي ، دار التراث العربي ،الكويت ،١٣٨٥ .

٢٤. تحفة المحتاج لأدلة المنهاج،لعمر بن علي بن الملقن، دار حِراء ،مكة ،ط١، ١٤٠٦.

٢٥. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت،ط١ ،١٤٢٤. .٢٠٠٣

٢٦. تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير،لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المدينة المنورة، تحـ: عبد الله هاشم اليماني المدني، ١٣٨٤..١٩٦٤

٢٧. توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار ، لمحمد بن إسماعيل الصنعاني،تحـ: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت .

٢٨. حجة الله البالغة ، لأحمد ولي الله الدهلوي ، دار المعرفة ، بيروت .

٢٩ـ زاد المعاد في هدي خير العباد، لمحمد بن أبي بكر الزرعي ابن القيم الجوزيه مؤسسة الرسالة، مكتبة المنار الاسمية، بيروت ،ط١٤، ١٤٠٧..١٩٨٦

٣٠. سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، تحـ: محمد فؤاد عبد الباقي،دار الفكر، بيروت .

٣١. سنن أبي داود، لسليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، تحـ: محمد محي الدين عبد الحميد ، دار الفكر .

٣٢. سنن الترمذي ،محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي،تحـ: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي.

٣٣. سنن الدار قطني، لعلي بن عمر أبو الحسن الدار قطني البغدادي ،تحـ: عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت ، ١٣٨٦..١٩٦٦

٣٤ـ سنن النسائي ، لأحمد بن شعيب النسائي، تحـ: عبد الفتاح أبو غده، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب ، ط٢، ١٤٠٦..١٩٨٦

٣٥. شرح الأربعين حديثاً النووية، لمحمد علي بن دقيق العيد ، شركة المدينة للتوزيع ، بيروت .

٣٦. شرح ألفة الحديث، لعبد الرحيم العراقي، مطبعة فأس، المغرب، ١٣٥٤.

٣٧. شرح علل الترمذي ، لابن رجب الحنبلي ،دار الفكر ، بيروت ،ط٣ .

٣٨ـ شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحـ: محمد السعيد زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١ ،١٤١٠.

٣٩ـ ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني ، لمحمد عبد الحي اللكنوي، تحـ: عبد الفتاح أبو غده، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب ، ط٣، ١٤١٦.

٤٠ـ عارضة الاحوذي على جامع الترمذي، لأبي بكر بن العربي، مطبعة الصاوي، مصر، ١٣٥٠..١٩٣١

٤١ـ فتح المبين لشرح الأربعين، لأحمد بن حجر الهيتمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨..١٩٧٨

٤٢ـ فتح المغيث شرح ألفية الحديث، لشمس الدين محمد عبد الرحمن السخاوي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٠٣.

٤٣. قواعد التحديث ، للقاسمي ، دار إحياء ، التراث ، ط٤ .

٤٤. قواعد في علوم الحديث، لظفر أحمد التهانوي، تحـ: عبد الفتاح أبو غده، دار السلام، ط٥، ١٤١٢..٢٠٠٠

٤٥.كنز العمال ، لصفي الدين الهندي ، دار إحياء التراث العربي ، ط١ ،١٤١٠ .

٤٦. لسان العرب، لمحمد بن منظور المصري، دار صادر، بيروت، ط.١

٤٧. مسند الإمام أحمد بن حنبل ، لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني،تحـ : شعيب الارنؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة .

٤٨. منهج النقد في علوم الحديث، لنور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط٣ ،١٤٠٦..١٩٨٥

٤٩ـ موطأ مالك رواية يحيى الليثي، لمالك بن أنس الأصبحي،تحـ: محمد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي، مصر.

٥٠. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، لأحمد بن حجر العسقلاني،تحـ: نور الدين عتر، دار الخير، دمشق، ط٢، ١٤١٤.١٩٩٣.